



قرار رقم 92. بتاريخ 30 يونيو 2025...

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مديونة

إن رئيس جماعة مديونة؛

- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تعديله و تنميته؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) المحدث بموجبه النظام الخاص بموظفي الجماعات المحلية كما تم تعديله و تنميته؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء مصالح الإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 محرم 1443 (1 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بالإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1019 الصادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الاعفاء و انتهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعة الجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها؛
- ✓ بناء على قرار رئيس جماعة مديونة رقم 18 بتاريخ 09 نونبر 2018، بشأن تنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم مديونة؛
- ✓ بناء على قرار رئيس جماعة مديونة رقم 2025/14 بتاريخ 03 مارس 2025 القاضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مديونة؛
- ✓ بناء على قرار رئيس جماعة مديونة رقم 2025/35 بتاريخ 05 ماي 2025 القاضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مديونة؛
- ✓ بناء على قرار رئيس جماعة مديونة عدد 2025/62 بتاريخ 30 يونيو 2025 بشأن الإعلان عن عدم تلقي أي ملف ترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة مديونة؛

قرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة مديونة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مديونة.

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مديونة:

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية المستوفون للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- إن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (04) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- إن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح.
- أن يكونوا ملمين بالمهام الأساسية لمنصب مدير المصالح و يتوفرون على الكفاءات و الخبرات التي تؤهلهم للقيام بالمهام المنوطة بهذا المنصب.

المادة الثالثة: يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، و القرارات الصادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. و كذا المهام المحددة بالملحق المرفق بهذا القرار و كذا المفوضة إليه من طرف رئيس الجماعة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد. مشفوعا بموافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر حول كفاءته.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، وفق النموذج الذي يمكن سحبه من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.
- برنامج و منهجية العمل التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير إدارة الجماعة و تطويرها و الرفع من أدائها.
- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي،
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- نسخة من قرار الترسيم.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في خمس (05) نظائر بمكتب الضبط بجماعة مديونة، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بوبابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma خلال التوقيت الجاري به العمل في الإدارات العمومية، الى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 15 شتنبر 2025 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة محدثة بقرار لرئيس جماعة مديونة، و مؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم مديونة. عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية عبر نشرها بوبابة التشغيل العمومي و كذا تعليقها بمقر الجماعة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم مديونة على بوبابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لجماعة مديونة، و بجميع وسائل النشر الأخرى، و يلصق بمقر جماعة مديونة.

مديونة في: 30 يونيو 2025.....

رئيس جماعة مديونة



رئيس جماعة مديونة
صلاح الدين المصطفى

تأشير السيد عامل إقليم مديونة



8 يونيو 2025